

# رجل تزوج وأنجب أطفال وقيل له أنه قد رضع مع زوجته رضعات غير معلومة فماذا يفعل؟ الشيخ اللحيدان

صالح اللحيدان

---

رجل تزوج وأنجب اولادا ف قيل له بانك قد رضعت مع زوجتك هذه لكن المشكلة آآ ان عدد الرضعات غير معروف فما الحكم في هذه الحالة الاصل في الزواج انه وقع - [00:00:00](#)

وحكمه ثابت بيقين والرضاعة المشكوك في عدده لا يكفي للتحريم والتفريق بين الزوجين فلتبقى الزوجة مع زوجها ما لم يتحقق ان الرضعات كن خمس رضعات فاكثر فما دام الامر مشكوكا فيه لا يدري كم هي - [00:00:17](#)

او واحدة ام اكثر لم يذكر السائل انها واحدة وانما لا يدري كم العدد فان كان العدد يزيد عن الخمس فلا بد من التفريق يفترقان وان كان لا يدري كم هو - [00:00:43](#)

فالتبقى الزوجة مع زوجها ولا شيء في ذلك ان شاء الله والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:00:56](#)